[331] أو لانه إذا عذره لا يشكوه ولا يغتابه، فيبقى حقه عليه سالما إلى يوم الحساب. ويروى عن بعض الفضلاء لمن كان قريبا من عصرنا أنه قال: المراد بالعذر إسقاط حق الآخرة، وكونه أسوء لانه زيدت عليه المنة ولا ينفعه، وقال بعض الافاضل من تلامذته لتوجيه كلامه: هذا مبني على أن عذاب القبر لا يسقط باسقاطه، إذ هو حق الله كما صرح به الشيخ قدس الله روحه في الاقتصار، حيث قال: كل حق ليس لصاحبه قبضه، ليس له إسقاطه كالطفل والمجنون: لما لم يكن لهما استيفاؤه لم يكن لهما إسقاطه، والواحد منا لما لم يكن له استيفاء ثوابه وعوضه في الاخرة لم يسقط باسقاطه، فعلم بذلك أن الاسقاط تابع للاستيفاء، فمن لم يملك أحدهما لم يملك الاخر انتهى. والثاني: أن يكون الضمير راجعا إلى الطالب كما فهمه المحدث الاستر آبادي رحمه الله حيث قال: أي كان الطالب أسوء حالا لتصديقه الكاذب، ولتركه النهي عن المنكر، والاول أظهر. 104 - كا: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن ابن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن عبد الله بن محمد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن المؤمن لترد عليه الحاجة لاخيه، فلا تكون عنده فيهتم بها قلبه، فيدخله الله تبارك وتعالى بهمه الجنة (1). 105 - كا: عن محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: مشي الرجل في حاجة أخيه المؤمن يكتب له عشر حسنات، ويمحى عنه عشر سيئات، ويرفع له عشر درجات، قال: ولا أعلمه إلا قال: وتعدل عشر رقاب، وأفضل من اعتكاف شهر في المسجد الحرام (2) بيان: " يكتب له " على بناء المفعول، والعائد محذوف، أو على بناء الفاعل والاسناد على المجاز " ولا أعلمه " أي لا أظنه، ويمكن أن يستدل به على جواز كون السنة أفضل من الواجب لان السعي مستحب غالبا والاعتكاف يشمل الواجب أيضا

(1 و 2) الكافي ج 2 ص 196.